التاريخ : / / هـ.
الموافق : 2023/10/8 م.
الإشاري : 2023-688

السيد/ مدير مكتب النائب العام

بعد التحية ،،،

بالإشارة الي كتابكم رقم 15008-10-6 المؤرخ في (2023/09/25م) بشأن تفريغ عدد (2) أقراص مدمجة تخص واقعة مقتل والد المواطنة حنان عبد السلام عمران

عليه ،،

نحيل إليكم التقرير الفني مرفق بقرص مدمج للبيانات التي تم استخراجها وذلك لإحالتها للنيابة المختصة.

والسلام عليكم

وكيل النيابة

عمر محمد اسكيليح

(رئيس قسم ضبط شؤون المعلوماتية والاتصالات)

صورة إلي:

- الأستاذ المستشار النائب العام.
- وحدة المعلومات والتوثيق.
- الملف الدوري بالأرشيف.

دولة ليبيا

مكتب النائب العام

قسم ضبط شؤون المعلوماتية والاتصالات

رقـم التقرير	2023 - 3 - 18
التاريـــخ	03 / 10 / 2023م

التقريـــــر الفنـــي

نوع المبرزة (1) // قرص مدمج نوع سوني موديل المبرزة // SONY (CD-R) لون المبرزة // بيـج

مساحة الذاكرة الداخلية// M.B 700

رمز قفل المبرزة // لا يوجـــــد

نوع المبرزة (2) // قرص مدمج نوع سوني موديل المبرزة // SONY (CD-R) لون المبرزة // بيـج

مساحة الذاكرة الداخلية// M.B 700

رمز قفل المبرزة // لا يوجـــــد

الموضوع // الطلب المقيد تحت رقم (2021/4806) المقـدم من المواطنة/ حنان عبدالسلام عمران بشأن واقعة مقتل والـدها.

=	ملاحظات عن حالة المبرزة عند استلامها
1	يحتوي القرص المدمج الأول علي عدد (4) مقطع فيديو لنظام مراقبة (CCTV).
2	يحتوي القرص المدمج الثاني علي عدد (4) مقطع فيديو لنظام مراقبة (CCTV).

اعتماد رئيس قسم ضبط المعلوماتية والاتصالات
بمكتب النائب العام

إعداد: 12

الملخص العام للتقرير الفني	
1	بإجراء الكشف الفني علي القرصين المدمجين تبين لنا أن نفس البيانات المخزنة بالقرص الأول مكررة بالقرص الثاني.
2	بعد إجراء الفرز والاستبعاد للبيانات المكررة بالقرصين تم حصر عدد (4) مقاطع فيديو وهي عبارة عن تسجيلات لكاميرة مراقبة خارجية مثبتة علي جدار وبالتدقيق في التاريخ والوقت حسب ما هو موضح بكاميرة المراقبة تبين لنا أن جميع المقاطع تحمل نفس التاريخ وهو (2016/11/13م) ومتسلسلة زمنياً ابتدأ من الساعة (16:14:37) الي الساعة (16:54:37) بمعدل عشر دقائق لكل مقطع.
3	المقطع الأول يحمل أسم (N02161437) بتاريخ (2016/11/13م) بدايتاً من الساعة (16:14:37) لمدة (10 دقائق) وبإجراء التدقيق الفني لم يتبين لنا أي شيء ملفت للنظر فالكاميرة مثبتة علي جدار بشارع جانبي ترابي ويظهر في نهاية الطريق الترابي طريق رئيسي حيث حركة مرور للمركبات الالية طبيعية (بالطريق الرئيسي) ولا شيء يستحق الذكر.
4	المقطع الثاني يحمل أسم (N02162437) بتاريخ (2016/11/13م) بدايتاً من الساعة (16:24:37) لمدة (10 دقائق) وبإجراء التدقيق الفني تبين لنا أنه علي تمام الساعة (16:30:42) دخول مركبة نوع (تويوتا مزدوجة بيضاء اللون) قادمة من الطريق الرئيسي وانعطفت يميناً الي طريق فرعي بسرعة عالية, يبعد عن مكان تثبيت الكاميرة ما لا يقل عن (50 متر) حيث لا يمكن التحقق من هوية من علي متن المركبة المذكورة نتيجة بعد المسافة وضعف جودة كاميرة المراقبة, وعلي تمام الساعة (16:30:58) خروج مركبة (نوع كيا بيضاء اللون) من نفس الطريق الفرعي بسرعة كبيرة وانعطفت يساراً باتجاه الطريق الرئيسي مما أثار الغبار بالطريق الترابي ولتنعطف يساراً مرة أخري الي الطريق الرئيسي وبحساب الوقت بين دخول المركبة الأولي (التويوتا المزدوجة) الي الطرق الفرعي وخروج المركبة الثانية (كيا) من نفس الطرق نجد أنه لا يتجاوز عشر ثواني مما يشير الي أن الأشخاص الذين كانوا علي متن المركبة نوع (كيا بيضاء لحظة خروجها من الطريق الفرعي) كانوا بالقرب من المركبة أو بداخلها لحظة دخول المركبة الأولي (التويوتا المزدوجة).

اعتماد رئيس قسم ضبط المعلوماتية والاتصالات
بمكتب النائب العام

إعداد: 12

5	المقطع الثالث يحمل أسم (N02163437) بتاريخ (2016/11/13م) بدايتاً من الساعة (16:34:37) لمدة (10 دقائق) وبإجراء التدقيق الفني لم يتبين لنا أي شيء ملفت للنظر حيث أن حركة مرور للمركبات الالية طبيعية (بالطريق الرئيسي) ولا شيء يستحق الذكر.
6	المقطع الرابع يحمل أسم (N02164437) بتاريخ (2016/11/13م) بدايتاً من الساعة (16:44:37) لمدة (10 دقائق) وبإجراء التدقيق الفني تبين لنا دخول شخص مترجلاً الي الطريق الفرعي المذكور قادماً من الطريق الرئيسي من جهة اليسار علي تمام الساعة (16:49:16) ليعود أدراجه علي تمام الساعة (16:52:47) أي بعد أقل من ثلاث دقائق وخلفه خرجت مركبة سوداء اللون (لم نتمكن من تحديد نوعها أو الأشخاص الذين علي متنها لبعد المسافة وضعف جودة الكاميرة) وقد قامت بالدوران والعودة الي نفس الطريق الفرعي فور خروجها منه.
7	عدد صفحات التقرير (4).

بعد إجراء الفرز والاستبعاد للبيانات المكررة بالقرصين تم حصر عدد (4) مقاطع فيديو وهي عبارة عن تسجيلات لكاميرة مراقبة خارجية مثبتة علي جدار

اعتماد رئيس قسم ~~ضبط~~ المعلوماتية والاتصالات
بمكتب النائب العام

إعداد: 12

علي تمام الساعة (16:30:48) دخول مركبة نوع (تويوتا مزدوجة بيضاء اللون) قادمة من الطريق الرئيسي وانعطفت يميناً الي طريق فرعي بسرعة عالية

اعتماد رئيس قسم ضبط المعلوماتية والاتصالات
بمكتب النائب العام

إعداد: 12

وعلي تمام الساعة (16:30:58) خروج مركبة (نوع كيا بيضاء اللون) من نفس الطريق الفرعي بسرعة كبيرة وانعطفت يساراً باتجاه الطريق الرئيسي مما أثار الغبار بالطريق الترابي ولتنعطف يساراً مرة أخري الي الطريق الرئيسي

اعتماد رئيس قسم ضبط المعلوماتية والاتصالات
بمكتب النائب العام

إعداد: 12

وبإجراء التدقيق الفني للمقطع الرابع تبين لنا دخول شخص مترجلاً الي الطريق الفرعي المذكور قادماً من الطريق الرئيسي من جهة اليسار علي تمام الساعة (16:49:16)

اعتماد رئيس قسم ضبط المعلوماتية والاتصالات
بمكتب النائب العام

إعداد: 12

عودة الشخص المذكور أدراجه الي الطريق الرئيسي علي تمام الساعة (16:52:47) أي بعد أقل من ثلاث دقائق من دخوله

اعتماد رئيس قسم ضبط المعلوماتية والاتصالات
بمكتب النائب العام

إعداد: 12

اعتماد رئيس قسم ضبط المعلوماتية والاتصالات
بمكتب النائب العام

إعداد: 12

خروج مركبة سوداء اللون خلف الشخص المذكور مباشرتاً (لم نتمكن من تحديد نوعها أو الأشخاص الذين علي متنها لبعد المسافة وضعف جودة الكاميرة) وقد قامت بالدوران والعودة الي نفس الطريق الفرعي فور خروجها منه

اعتماد رئيس قسم ضبط المعلوماتية والاتصالات
بمكتب النائب العام

إعداد: 12

اعتماد رئيس قسم ضبط المعلوماتية والاتصالات
بمكتب النائب العام

اعتماد رئيس قسم ضبط المعلوماتية والاتصالات
بمكتب النائب العام

الأستاذ/ رئيس قسم ضبط شؤون المعلوماتية والاتصالات .

بعد التحـــية ،،،

بالإشارة إلى الطلب المقيد تحت رقم (2021/6084م) المقدم من المواطنة/ **حنان عبدالسلام عمران** بشأن واقعة مقتل والدها .

والى ملف القضية رقم (2016/176م) جنايات مركز شرطة المدينة سبها .

عـــليه

نُحيل إليكم صورة ضوئية من المذكرة بالرأي المعدة من الأستاذة/ المحامي العام بقسم التفتيش القضائي بالمكتب ومعتمدة من الأستاذ المستشار/ النائب العام (**مرفقة بقرصين مدمجين**) .

وذلك للعمل فيما انتهت إليه المذكرة من رأي في البند (ثالثا) .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

محامي عام //
العجيلي سالم طيطش
﴿ مُدير مكتب النائب العام﴾

صورة إلى :-
- الأستاذ المستشار/ النائب العام
- الأستاذ/ رئيس قسم التفتيش القضائي بالمكتب
- الأستاذة/ فاطمة المنصوري (المحامي العام بالمكتب)
- وحدة الشكاوى والتظلمات للتسديد
- وحدة التوثيق والمعلومات
- الملف الدوري العام

فوزي ن اكريم
- 2023925034 -

مكتب النائب العام

مذكرة بالرأي
التصرف في الطلب رقم (6084/2021م)
للعرض على الأستاذ المستشار النائب العام

يتحصل مضمون الأوراق فيما أفادت به مقدمة الطلب المدعوة **حنان عبد السلام عمران** في طلبها المقدم إلى السيد المستشار النائب العام ومفاده نقل ملف واقعة قتل والدها المجني عليه **عبد السلام عمران** المقيد تحت رقم 176 / 2016م من نيابة سبها إلى مكتب النائب العام للتحقيق، حيث أفادت أن والدها قتل بتاريخ 2016/11/13م بمدينة سبها بإطلاقٍ وابلٍ من الرصاص عليه من قبل مجهولين أمام مقر شركته بينما كان على متنِ مركبة آلية رفقة سائقه، إلا إن نيابة سبها لم تقم بالتحقيق في الواقعة.

و للوقوف على حقيقة ما جاء في الطلب كان لابد من الإطلاع على ملف القضية المشار إليها ، وبالإطلاع عليه وجب الإشارة أولا إلى أن هذا الملف قد ورد إلى مكتب النائب العام بعد تكرار مخاطبة السيد المحامي العام سبها أكثر من مرة دون إستجابة حيث تمت مكاتبتهِ بتاريخ 23/ 06/ 2021م بموجب الكتاب رقم 3 ـ 29 ـ 4441 وحيث لم يتم الرد جددنا الطلب بموجب الكتاب رقم 3 ـ 29 ـ 18488 المؤرخ في 21 / 12 / 2022م وحيث لم نتلق أي رد بالخصوص تم تجديد الطلب بموجب الكتاب رقم 3 ـ 11 ـ 11332 المؤرخ في 13 / 07 / 2023م حيث تمت الإستجابة مؤخرا بموجب كتاب السيد المحامي العام بمحكمة استئناف سبها بتاريخ 2023/8/20م بإحالة ملف القضية المشار إليه .

وبالاطلاع على الأوراق سجلنا ما يلي من ملاحظات: ـ

ـ التقصير والقصور من طرف نيابة سبها الجزئية ومبلغ الاستهانة بأرواح وحقوق العباد وأمن البلاد في آن واحد بالرغم من خطورة الواقعة وخطورة مرتكبيها ورغم اتصالها بالواقعة حال حصولها حيث اكتفى عضو النيابة بالتأشير على المحضر

بعرض الجثة على الطبيب الشرعي وأصدر تعليماته لمأمور الضبط بضبط أقوال الشهود ومعاينة مكان الواقعة، ولم يكلف نفسه عناء الانتقال للكشف على الجثة ومعاينة المركبة التي كان على متنها المجني عليه وما يستتبع ذلك من إجراءات من شأنها أن تؤدي إلى كشف الحقيقة والوصول إلى الجناة ولم نجد بالأوراق ما يفيد إبلاغ الأستاذ رئيس النيابة بالواقعة في حينه .

ـ من أكثر ما راع انتباهنا أن المبلغ لم يكن حاضرا الواقعة وجاء على لسانه أن سائق المجني عليه هو من أخبره بكيفية حصولها وقد عرضت أقوال المبلغ على النيابة العامة عند عرض المحضر إلا أن عضو النيابة لم يعر ذلك أدنى انتباه!! ولم يتساءل لماذا لم يقم السائق المرافق للمجني عليه بالبلاغ عن الواقعة؟ لا ربما كان مصابا أو واقعا تحديد ضغط أو تهديد وهو ما يستوجب وفق المجرى العادي للأمور سرعة انتقاله إليه فورا للوقوف على حالته إذ قد يكون مصابا أو أن حياته في خطر لاسيما وأنه الشاهد الوحيد على الواقعة وقد ورد اسمه ثلاثيا نافيا للجهالة.

ـ التقصير الواضح من قبل عضو النيابة الذي أتصل بالواقعة في متابعة ما صدر عنه من أوامر ،حيث قام بالتأشير على المحضر من تاريخ 13 / 11 / 2016م وتضمنت أوامره عدة بنود لم يقم مأمور الضبط بتنفيذ أي بند منها وضرب بتعليمات النيابة العامة عرض الحائط دون حسيب أو رقيب حتى تاريخ 09 / 07 / 2017م أي بعد مضي ثمانية أشهر حيث حضر إبن المجني عليه وأفاد أن والده قتل بالقرب من مقر الشركة التي يملكها وأن بهذه الشركة كاميرات تسجيل داخل وخارج الشركة ، وتساءل لماذا لم يدل السائق بأقوالهِ فتم ضبط التسجيلات واستدعاء الأخير وضبط أقواله وجاءت أقواله مبهمة غير واضحة فأكتفى مأمور الضبط بصرفه دون اتخاذ أي إجراء بشأنهِ أو عرض الأوراق على النيابة العامة.

ـ تجاوز مأمور الضبط لصلاحيته واختصاصاته وإخلاله بواجباته بالاستفراد بالأوراق بمنأى عن النيابة العامة وتعليماتها من خلال رسم تصور لكيفية حصول الواقعة من خلال التسجيل الوارد بالقرص المدمج المرفق بالأوراق الخاص بكاميرات شركة المجني عليه حيث أورد في المحضر المؤرخ في 13 / 07 / 2017م أنه بتاريخ 13 / 11 / 2016م عند الساعة 36 : 16 شاهد مركبة نوع تويوتا مزدوجة لونها أبيض وهي ذات أوصاف المركبة التي قامت بالرماية على مركبة

المجني عليه وعند الساعة 56 : 16 شاهد مركبة المجني عليه نوع كيا بيضاء اللون تسير مسرعة ومن الواضح أن هناك إطلاق نار كثيف باتجاهها من خلال الغبار الكثيف من جهة الراكب وقد قام مأمور الضبط باستنتاج كل ذلك بنفسه دون حضور سائق مركبة المجني عليه للتأكد من أن المركبات المشار إليها في المحضر هي ذاتها مركبة المتهمين ومركبة المجني عليه دون عرض القرص على الخبرة.

- لوحظ من خلال الأوراق وجود كتاب السيد رئيس مركز شرطة سبها المدينة الرقيم بلا المؤرخ في 13 / 11 / 2016 م وهو تاريخ عرض المحضر على النيابة بتسليم جثمان المجني عليه إلى إبن شقيقه عمران المبروك عمران((**المبلغ عن الواقعة**)) !! مشيرا فيه إلى أن التسليم بناءً على تأشيرة النيابة العامة التي أمرت بذلك في حين خلت الأوراق من هذا الأمر أو ما يفيد عرض المجني عليه على الطبيب الشرعي وقد تم تسليم الجثمان بذات تاريخ الوفاة.
- **أحيلت** الأوراق من مركز شرطة سبها المدينة إلى الأستاذ رئيس نيابة سبها الابتدائية بموجب الكتاب رقم (133/ 2022م) المؤرخ في 10 / 11 / 2022م دون أن يتم تنفيذ مكاتبات مكتب النائب العام بشأن إحالة الملف ودون أن يتم اتخاذ أي إجراء في الأوراق التي بقيت حبيسة الأدراج .

لما كان كل ذلك وحيث تبين من خلال ما تقدم تقصير وإهمال عضو النيابة **مسعود أبوبكر محمود أبوبكر** وكيل النيابة بنيابة سبها الابتدائية في القيام بواجباته ومخالفته لنصوص المواد 135 و136و137 من دليل المحقق الجنائي وكذلك إهمال مأمور الضبط وتجاوز صلاحيته وتعامل كلاهما مع الواقعة وكأن البلاغ لا يتعلق بجريمة حرمتها كل الأديان وجرمتها كل التشريعات وأفرد لها المشرع الليبي عقوبة هي الاقسى بين كل التشريعات المتمدينة كون الله تعالى حرم قتل النفس إلا بالحق وجعل عقوبة القاتل هي القصاص دون غيرها ، عليه نرى تكليف عضو النيابة **مسعود أبوبكر محمود** بموافاة قسم التفتيش بمكتب النائب العام بتقرير يتضمن أسباب عدم إخطار الأستاذ رئيس النيابة بالواقعة وعدم الانتقال فورا لأجراء الكشف والمعاينة على مكان الواقعة وضبط أقوال الشهود ، وأسباب عدم متابعة تنفيذ الأوامر الصادرة عنه لمأمور

الضبط وخاصة عرض المجني عليه على الطبيب الشرعي والتصريح بدفنه بتاريخ الواقعة ،، كما نوصي بفتح محضر مستقل لمأمور الضبط الذي كانت الأوراق بحوزته لمساءلته عن واقعة الإهمال والتقصير وفق ما تقدم.

وحيث أن النيابة العامة وحدة واحدة لا تتجزءا وهي الأمينة على الدعوى الجنائية ولا يمكنها أن تتنصل من واجبها هذا بإلقاء اللوم على من أهمل وقصر من أعضائها دون اتخاذ ما يلزم من إجراءات لتدارك ما يمكن تداركه بشأن الواقعة.

وحيث أن الواقعة حصلت بمدينة سبها والفاعل لازال مجهولا ومن يجب ضبط أقوالهم هم من سكان مدينة سبها وكل الإجراءات التي يتحتم اتخاذها للكشف عن الحقيقة محلها مدينة سبها لذلك نرى أن نقل التحقيقات إلى مكتب النائب العام من شأنه إطالة أمد التحقيقات وعدم تحقيق بأي نتيجة وبالتالي فإن سداد الرأي يقتضي إحالة الأوراق إلى مكتب المحامي العام سبها لتكليف أحد أعضاء المكتب من ذوي الكفاءة لمباشرة التحقيقات في الواقعة بضبط أقوال السائق المهدي على العامري وضبط أقوال ابن شقيق المجني عليه والتحقق من واقعة عرض المجني عليه على الطبيب الشرعي من عدمه وإرفاق التقرير إن وجد والتحقيق مع كل من له علاقة بالواقعة من ذلك العاملين مع المجني عليه في الشركة التي كان يديرها.

ـ وبشأن الأقراص المدمجة المرفقة بالأوراق نوصي بإحالتها إلى قسم شئون الضبط والمعلوماتية بالمكتب لتفريغ محتوياتها ورقيا لبيان ما إذا كانت تحتوي على أية معلومات تفيد التحقيقات وإحالتها إلى مكتب المحامي العام سبها لعرضها على السائق المرافق للمجني عليه.

عليه

تعرض الأوراق على الأستاذ المستشار النائب العام

نرى لدى الموافقة...

أولا: ـ إحالة الأوراق إلى مكتب المحامي العام بمحكمة استئناف سبها لتنفيذ ما يلي:ـ

1 ـ تكليف أحد أعضاء مكتب المحامي العام من ذوي الكفاءة والخبرة بمباشرة التحقيقات في الواقعة طبقا لمذكرة الرأي..

2 ـ فتح محضر مستقل للتحقيق في واقعة الإهمال والتقصير في حق مأمور الضبط بمركز شرطة سبها المدينة.

ثانيا: ـ تكليف عضو النيابة بنيابة سبها الكلية **مسعود أبوبكر محمود** لموافاة قسم التفتيش بمكتب النائب العام بتقرير يتضمن الرد على ما جاء في مذكرة الرأي.

ثالثاً :ـ إحالة القرصين المدمجين المرفقين بالأوراق إلى قسم شئون الضبط والمعلوماتية بمكتب النائب العام لتفريغ محتواها في صور ثابتة وإحالتها إلى مكتب المحامي العام سبها.

رابعاً: ـ **يسدد** ما تقدم به الجداول وينفذ.

فاطمة المنصوري

﴿ المحامي العام بمكتب النائب العام﴾

نظر

وعرض الرأي.

النائب العام

2023-9-23